




الجريدة الرسمية
للمملكة الأردنية الهاشمية



عمان : الاثنين ٢٧ شوال سنة ١٤٢٧ هـ . الموافق ١ آب سنة ٢٠١٦ م

رقم العدد : ٥٤١٣

تصدر عن رئاسة الوزراء - مديرية الجريدة الرسمية

الموقع على شبكة الانترنت : www.Pm.gov.jo

التعليمات التنفيذية رقم (١) لسنة ٢٠١٦
تعليمات معدلة للتعليمات الخاصة بالتصدير
لخارج المملكة والمنطقة الاقتصادية الخاصة والمدن والمناطق
والأسواق الحرة صادرة استناداً لأحكام الفقرة (ب) من المادة (٧٥)
من قانون الضريبة العامة على المبيعات رقم ٦ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته

المادة (١):

تسمى هذه التعليمات (تعليمات معدلة للتعليمات الخاصة بالتصدير لخارج المملكة والمنطقة الاقتصادية الخاصة والمدن والمناطق والأسواق الحرة لعام ٢٠١٦) وتقرأ مع التعليمات رقم (٥) لسنة ٢٠٠٣ وما طرأ عليها من تعديلات والمشار إليها فيما يلي بالتعليمات الأصلية كتعليمات واحدة ويعمل بها اعتباراً من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

المادة (٢):

يُعدل البند (ثانياً) من التعليمات الأصلية وذلك بشطب كلمة (خمسة) أينما وردت فيها والاستعاضة عنها بكلمة (عشرة).

عمر ملحس

وزير المالية